

Distr.  
GENERAL

E/1997/61  
13 May 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧  
جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٩٧  
البند ٧ (أ) و (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

### تقارير واستنتاجات وتصنيفات الهيئات

#### الفرعية: المسائل الاقتصادية والبيئية

#### حماية المستهلك

#### 报 告 书

#### موجز

يستعرض هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٥٣/١٩٩٥، التقدم المحرز في تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك. وهو يحيط علماً بالتدابير التي اتخذتها الحكومات على الصعيد الوطني، فضلاً عن التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز حماية المستهلك.

ويبرز التقرير نتائج المؤتمرات/الحلقات الدراسية المعقدة في السنتين الأخيرتين في منطقتي أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ، ويقدم عدداً من التوصيات لينظر فيها المجلس بخصوص زيادة تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية بما في ذلك الدعوة إلى إقامة تعاون أوثق فيما بين المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وتشجيع وتعزيز التحالف والشراكة الواسعة النطاق القائمين بين الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية للمستهلكين، والمانحين، والحكومات المستضيفة في هذا المجال. ويقترح أيضاً أن يعقد فريق خبراء إقليمي لوضع مبادئ توجيهية بشأن أنماط الاستهلاك المستدامة، استناداً إلى النتائج التي تم التوصل إليها في المؤتمرات والحلقات الدراسية الإقليمية.

### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٤-١	مقدمة
٤	٤٩-٥	أولاً - تنفيذ تدابير لحماية المستهلك
٤	١٦-٥	ألف - التقدم المحرز على الصعيد الوطني
٧	١٧-٢٥	باء - التعاون الإقليمي والدولي
٩	٢٦-٤٦	جيم - منظومة الأمم المتحدة
١٤	٤٧-٤٩	DAL - المنظمات غير الحكومية
١٥	٥٠-٥٦	ثانياً - المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك وأنماط الاستهلاك المستدامة
١٧	٥٧-٥٩	ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

## مقدمة

١ - حث المجلس الاقتصادي والاجتماعي الحكومات، في قراره ٥٣/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ المتعلق بحماية المستهلك، على مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك بإنشاء أطر قانونية مناسبة وتحديد الوسائل الكفيلة بوضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج من أجل حماية المستهلك. واعترف المجلس أيضاً بدور المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، في تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية. كذلك، فإن المجلس، إذ لاحظ توصية لجنة التنمية المستدامة بتوسيع نطاق المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك بحيث يشمل مبادئ توجيهية لأنماط الاستهلاك المستدامة<sup>(١)</sup>، طلب من الأمين العام أن يواصل، بالتعاون مع الصناديق والبرامج الإنمائية في الأمم المتحدة، واللجان الإقليمية، وغيرها من المؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، تقديم المساعدة إلى الحكومات، بناء على طلبه، في تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك، ووضع مبادئ توجيهية في مجال أنماط الاستهلاك المستدامة، مع مراعاة الأعمال التي سبق الإضطلاع بها في المحافل الحكومية الدولية الأخرى، والنظر في إمكانية توسيع نطاق المبادئ التوجيهية بحيث تشمل مجالات أخرى. وأخيراً، طلب المجلس من الأمين العام أن يقدم إليه، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛ وقد أعد هذا التقرير استجابة لذلك الطلب.

٢ - تمثل المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك، التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٤٨/٣٩ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ١٩٨٥، إطاراً تنظيمياً مقبولاً على الصعيد الدولي يستخدم كأساس لوضع وتعزيز السياسات والقوانين الوطنية في مجال حماية المستهلك. وهي تهدف إلى حماية المواطنين، بوصفهم مستهلكين، من خلال تنفيذ مجموعة من المبادئ المكونة من معايير عادلة ومعقولة تغطي السلامة المادية؛ وتعزيز وحماية المصالح الاقتصادية للمستهلك؛ ومعايير سلامة وجودة السلع والخدمات؛ ومراقبة التوزيع؛ وسبل التعويض؛ والتنقيف والإعلام. وهي تعزز أيضاً التعاون الدولي في هذا المجال.

٣ - منذ اعتماد المبادئ التوجيهية، طرأت تغييرات كبيرة في السوق العالمية تجعل من الضروري تقييم تأثير المبادئ التوجيهية، لا للتأكد من أن النتائج المستهدفة قد تحققت فحسب، وإنما أيضاً لتقدير ملاءمة المبادئ التوجيهية في ضوء الاتجاهات الاقتصادية الجديدة. إن عولمة الأسواق المالية وتحرير التجارة، والترابط المتزايد فيما بين البلدان، وظهور ساحات اقتصادية دون حدود، وإلغاء الضوابط التنظيمية في كثير من مجالات النشاط الاقتصادي هي أمور أدت إلى إعادة تشكيل الاقتصاد العالمي، وهي تخلق ديناميات جديدة في تشغيل الأسواق الدولية تؤثر بشكل مباشر على المستهلك.

٤ - يستعرض هذا التقرير التقدم المحرز في فترة ما بين ١٩٩٥ و ١٩٩٦ على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية في تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك. وهو يغطي الأنشطة التي اضطلعت بها الحكومات، وبرامج وصناديق ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وغير ذلك من المنظمات الحكومية الدولية، تنفيذاً للمبادئ التوجيهية. وهو يستعرض أيضاً الأنشطة التي اضطلع بها المجتمع المدني، لا سيما المنظمات غير

الحكومية، المعنية بمسائل حماية المستهلك. وفي هذا السياق، يجرى استعراض التقدم المحرز في توسيع نطاق المبادئ التوجيهية ليشمل أنماط الاستهلاك المستدامة ومجالات أخرى، وت تقديم توصيات من أجل العمل في المستقبل لتوسيع نطاق المبادئ التوجيهية.

#### أولاً - تنفيذ تدابير لحماية المستهلك

##### **ألف - التقدم المحرز على الصعيد الوطني**

٥ - إن دور الحكومات في حماية المستهلك في السوق العصرية يظل مسألة حيوية، خاصة في مجالات تقرير السياسات، وسن القوانين، وإنشاء القدرة المؤسسية لإنفاذ القانون الخاص بالمستهلك. وقد شجع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراراته ٦١/١٩٨٨ و ٨٥/١٩٩٠ و ٥٣/١٩٩٥، الحكومات على توفير إطار قانوني ومواصلة اتباع سياسة حازمة فيما يتعلق بالمستهلك من أجل حمايته.

٦ - في البلدان التي شرعت فيها الحكومات في اتخاذ إجراءات لحماية المستهلك، تحدد المبادئ التوجيهية نقطة انطلاق أساسية لصياغة سياسات وقوانين من أجل حماية المستهلك في مجالات مثل الصحة والسلامة، وإمكانية الوصول إلى السلع والخدمات، وتدابير التوعية. وفي بلدان أخرى، ما زالت المبادئ التوجيهية تستخدم بوجه عام كوسيلة لمساعدة الحكومات في تحديد المجالات التي تحتاج إلى المزيد من الإجراءات الداعمة لحماية المواطنين بوصفهم مستهلكين.

٧ - في الفترة قيد الاستعراض، أفاد عدد من الحكومات بأنها استخدمت المبادئ التوجيهية وذكرت تلك المبادئ بوصفها إطاراً لجهودها الرامية إلى وضع وتعزيز سياسة وقوانين لحماية المستهلك. وتشمل الإجراءات المتخذة إنشاء وزارات ومكاتب معنية على وجه التحديد بمسائل تتعلق بشؤون المستهلك؛ وصياغة سياسات وطنية متعلقة بالمستهلك وتشريعات وقوانين ذات صلة بالموضوع؛ ووضع قوانين خاصة بالمنافسة؛ واستحداث برامج لتنقيف المستهلك ونشر المعلومات المتعلقة بحمايته، وتشجيع مشاركة منظمات المستهلكين في جوانب من عملية صنع القرار في مجالات حماية المستهلك.

٨ - أبلغت بعض البلدان بوجود وزارات محددة وأو وزراء معنيين بشؤون المستهلك داخل حكوماتها. وتشمل هذه البلدان استونيا، وترنديناد وتو باغو، والسويد، بينما أنشأت بلدان أخرى مثل بيلاروس، والدانمرك، وسلوفينيا، وقبرص، والمكسيك، والنرويج، إدارات وأو مكاتب لا تعنى إلا بحماية المستهلك. وأنشئت لجنة لحماية المستهلك في بيرو، وأنشأت البرتغال معهداً لشؤون المستهلك ومجلساً وطنياً للمستهلك لتعزيز وصون حقوق المستهلك وتنفيذ التدابير الرامية إلى حمايتها. وفي استراليا، يتولى وزير الحكومة المسؤول عن الأعمال الحرة الصغيرة وشؤون المستهلك بمساعدة مجلس استشاري لشؤون المستهلك، المسؤولة عن المسائل المتصلة بحماية المستهلك، كما تم تعيين وزراء حكوميين مسؤولين عن شؤون المستهلك على صعيد الدولة والأقاليم. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت استراليا مجلساً وزارياً معانيا

بشؤون المستهلك يتضمن وزراء مسؤولين عن الإنصاف في الأنشطة التجارية، وقوانين حماية المستهلك، ومقاييس التجارة وقوانين الائتمان على صعيدي الدولة والأقاليم. وأقامت زimbabوي هيكلًا مؤسسيًا لحماية المستهلك تشارك فيه عدة وزارات وإدارات.

٩ - بوجه عام، تواصل الحكومات الإشارة إلى النائدة من وجود إطار المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك لدى النظر في تطوير السياسات والقوانين الخاصة بالمستهلك وما يتصل بها من مدونات لقواعد حماية المستهلك (قبرص، والمكسيك، وإكوادور، وإيطاليا، واستونيا، ولি�توانيا)؛ واعتماد سياسة الدولة فيما يتعلق بحماية المستهلك (بيلاروس)؛ وإدماج عناصر من المبادئ التوجيهية (السلامة المادية، المصالح الاقتصادية للمستهلك، تدابير التعويض) في قانون حماية المستهلك (بيرو)؛ وبوصفها إطاراً مرجعياً هاماً فيما يتعلق بتشجيع الأنشطة في هذا المجال (ألمانيا). وقد وضعت استراليا سياسات لحماية المستهلك على الصعيد الوطني وصعيدي الدولة والأقاليم تتماشى مع جميع عناصر المبادئ التوجيهية. وأنشأت البرتغال نظاماً قانونياً شاملًا يتعلق بحماية المستهلك من خلال اعتماد قانون يتضمن أحكاماً لحماية المستفيدين من الخدمات العامة الأساسية، مثل خدمات المياه، والكهرباء، والغاز، والهاتف. وتقوم سلوفينيا الآن بإعداد قانون خاص لحماية المستهلك، وتتولى حكومة عمان في الوقت الحالي وضع مبادئ توجيهية لحماية المستهلك.

١٠ - يقوم عدد من البلدان حالياً بتعزيز الأنشطة المتعلقة بإعداد وإنفاذ قوانين وسياسات خاصة بالمنافسة، وهي تتصدى لمسائل حماية المستهلك في ذلك السياق. وأنشأت استراليا لجنة معنية بالمنافسة والمستهلك، وتقوم حالياً بتنفيذ أحكام سياسة المنافسة على صعيدي الدولة والأقاليم، بغية إيجاد بيئة اقتصادية تنافسية تحكمها قواعد وحقوق موحدة للمستهلكين والأعمال الحرة. وسنّت زimbabوي قانوناً للمنافسة، ومن المزمع إنشاء لجنة للمنافسة في مجال التجارة في المستقبل القريب، لإدارة تنفيذ هذا القانون. وتتفنّد قبرص قانوناً خاصاً بالمنافسة، بينما تعد بوليفيا في الوقت الحالي مدونة لقواعد تشكييل وتشغيل الأسواق ستتضمن مسائل خاصة بحماية المستهلك والمنافسة. وتضطلع إكوادور وإيطاليا والمكسيك واستونيا ولитوانيا بأعمال في صياغة سياسات وقوانين تحصل بالمنافسة.

١١ - في بلدان مثل قبرص، وغانا، والسويد، ولитوانيا، والدانمرك، والمكسيك، ركز عدد من الأنشطة على صياغة وأو تعزيز معايير ولوائح وقواعد بشأن سلامة الأغذية والمنتجات. واشتملت الأنشطة في استراليا على استخدام استراتيجيات ترمي إلى تخفيض أو إزالة المخاطر المادية المترتبة بالمنتجات الاستهلاكية، وتعزيز معايير سلامة المنتجات وإنفاذها، واستحداث مدونات قواعد خاصة بالائتمان والصناعة، بما في ذلك مخطوطات لجسم المنازعات.

١٢ - اضطلعت الحكومات أيضاً ببرامج توعية تثقيفية ترمي إلى توسيع نطاق الشمول، بما في ذلك استخدام وسائل الإعلام، والدعاية، وتنظيم الندوات، والمؤتمرات، والحلقات الدراسية. وفي ترينيداد وتوباغو، تم تنظيم ندوة استغرقت يومين بشأن الأمان الغذائي والتغذية، احتفالاً باليوم العالمي لحقوق المستهلكين. وتم وضع برنامج لنشر المعلومات على المستهلكين في بيرو بهذه المناسبة، واحتفلت بيلاروس

بهذا النشاط تحت شعار "منتجات مأمونة للجميع". واضطُلع في بيرو أيضاً بأنشطة تدريبية، اشتغلت على حلقات دراسية وحلقات عمل بشأن مسائل خاصة بحماية المستهلك.

١٢ - قام المؤتمر الأوروبي المعنى بتنقيف المستهلك في المدارس، والمعقود في ستوكهلم في ١٩٩٣ بإنشاء الشبكة الأوروبية للعاملين في مجال تنقيف المستهلكين، التي بدأت منذ ذلك الحين نشر رسالتها الإخبارية البريد الودي "Nice Mail"، ويجري استخدام الانترنت كوسيلة لنشر مواد التنقيف المتعلقة بالمستهلك. وعلى سبيل المثال، فإن مجلس المستهلك النرويجي له صفحة على شبكة حاسوب المدرسة التابعة للمركز النرويجي للموارد التثقيفية، وتنتظر استراليا حالياً في إمكانية استخدام هذه الآلية لنشر المعلومات المتعلقة بالأحكام الخاصة بسحب المنتجات من السوق. وتم تنظيم دورات دراسية تتصل بذلك في نظام المدارس الثانوية في النرويج، وكذلك في مستوى التعليم الابتدائي في الدانمرك. وتتوقع بيلاروس أن تضع في ١٩٩٧ برنامجاً تجريبياً عن "محو أمية المستهلك" للتلامذة في المدارس المهنية والتقنية، وكذلك في مؤسسات التعليم المتوسط والعلمي. وتقدم نشرة الاستهلاك بحذر، التي تصدر في بيرو، معلومات بشأن الاستهلاك مثل مسائل حقوق المستهلك، وتتوفر السلع والخدمات، وتدابير التوعيـض.

١٤ - قامت الحكومات، مباشرةً أو من خلال منظمات المستهلكين، في سلوفينيا وبيلاروس، من بين بلدان أخرى، بتدعم الأنشطة المتعلقة باختبار المنتجات ونشر المعلومات ذات الصلة من خلال وسائل الإعلام. وتم إنشاء خدمات لاتصال الهاتفي العاجل في بيلاروس لإسداء المشورة إلى المستهلكين، فضلاً عن مؤسسات لحماية المستهلكين. وتتضمن أيضاً التدابير الرامية إلى تسهيل تعويض المستهلكين استخدام الخدمات الهاتفية (خطوط الاتصال العاجل)، مثلاً في بيرو، حيث تستخدم هذه الخطوط لإبلاغ ثلاثة أرباع شكاوى المستهلكين. وتقوم الولايات المتحدة الأمريكية بأنشطة لحماية المستهلك في مجالات الاتصالات السلكية واللاسلكية، وحماية البيانات الشخصية، والتسيـيق عن بعد.

١٥ - تشمل الأنشطة الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي على توفير المساعدة الاستشارية، وتقاسم المعلومات، والتدريب. وتتوفر ترينيـداد وتوباغـو تدريـباً أثـناء الخدمة لموظـفي دول أخـرى أعضـاء في الجمـاعة الكاريـبية بشـأن المسـائل الخـاصة بـحماية المستـهـلـكـ، وقـامت استـرـالـياـ، من خـلال الدـعم المـقدـم إـلى برـنامج حـماـية المستـهـلـكـ لـمنـطـقة جـنـوبـ الـمـحيـطـ الـهـادـيـ، بـالـمسـاعـدةـ فـيـ وـضـعـ تـشـريعـ خـاصـ بـالـمـسـتـهـلـكـ وـتعـزيـزـ منـظـمـاتـ المـسـتـهـلـكـ فـيـ الدـولـ الـجـزـرـيـةـ فـيـ جـنـوبـ الـمـحيـطـ الـهـادـيـ، مـثـلـ بـابـواـ غـينـياـ الـجـديـدةـ، وـتوـنـغاـ، وـجزـرـ سـليمـانـ، وـسامـواـ. وـشـجـعـتـ استـرـالـياـ أـنـشـطـةـ التـدـريـبـ منـ خـلالـ تـبـادـلـ موـظـفـينـ معـنـيـينـ بـمـسـائلـ خـاصـةـ بـشـؤـونـ المـسـتـهـلـكـ معـ كـنـداـ وـنيـوزـيلـنـداـ.

١٦ - إن الحكومات مدركة لأهمية دور المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، في تعزيز حماية المستهلك. وفي عدد من البلدان، مثل ترينيـداد وتوباغـو، وغـانـاـ، وـتوـغـوـ، وإـكـوـادـورـ، والمـكـسيـكـ، وإـيطـالـياـ، وـسلـوفـينـياـ، وـبيلـارـوسـ، وـالـبرـتـغالـ، أـقـيمـتـ عـلـاقـاتـ تـعاـونـيـةـ بـيـنـ المـكـاتـبـ الـحـكـومـيـةـ وـرـابـطـاتـ المـسـتـهـلـكـينـ. وـوـاصـلـتـ المـانـايـاـ دـعـمـ منـظـمـاتـ المـسـتـهـلـكـينـ الـتـيـ تـرـكـزـ عـلـىـ تـقـدـيمـ الـمـعـلـومـاتـ وـالـمـشـورـةـ إـلـىـ

المستهلك في قطاع الأغذية، والحفاظ على الطاقة، وسلوك المستهلكين السليم بيئياً. كذلك، تم توفير الدعم إلى منظمات المستهلكين في تنظيم حلقات دراسية تدريبية بشأن نشر المعلومات الخاصة بالمستهلكين، وإعداد برامج لتنقيف المستهلك في المدارس، وحماية المستهلكين فيما يتعلق بمسائل التعويض وبحث الشكاوى. وواصلت حكومة زimbabwei دعم منظمة غير حكومية ذات صلة بالموضوع تعمل في هذا المجال، فهيأت بيئية تمكينية كي تضطلع هذه المنظمات بأنشطة كثيرة. وتشتمل هذه الأنشطة على برامج لتنقيف وتوعية المستهلك، والمساعدة في رصد وإنفاذ المعايير (الأغذية، وجودة السلع والخدمات)، وفي صياغة تشيريات خاصة، مثلاً، بالعقود وإنشاء آليات لجسم المنازعات، ضمن أمور أخرى. وتم إنشاء مركز لتنقيف المستهلك في بيلاروس بناءً على مبادرة من منظمات المستهلكين. وفي قبرص، شاركت اتحادات المستهلكين في اللجان الاستشارية للمستهلكين لتعزيز دور المستهلك في عمليات صنع القرار المتصلة بمسائل تخص المستهلك.

#### باء - التعاون الإقليمي والدولي

١٧ - اعترف المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٥٣/١٩٩٥، بأهمية دور المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية في تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك. وعملت إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، على نحو وثيق، مع أبرز منظمة غير حكومية في مجال حماية المستهلك، وهي المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين، من خلال كل من مقرها ومكاتبها الإقليمية في أفريقيا، وأوروبا، وآسيا، وأمريكا اللاتينية، في أنشطة مصممة لتعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية.

١٨ - تمثلت إحدى السمات البارزة لهذا التعاون في تنظيم مجموعة من الحلقات الدراسية والمؤتمرات الإقليمية بشأن حماية المستهلك، منذ بداية ١٩٨٧. وتساعد هذه الحلقات الدراسية والمؤتمرات في الجمع بين جميع العناصر الفاعلة من كل من القطاعين العام والخاص المعنية بمسائل حماية المستهلك من أجل تبادل الأفكار والخبرات، والمساعدة في نشر المعلومات عن التطورات وإنشاء أساس للتطوير التشاريعي والمؤسسي في مختلف المناطق في هذا المجال.

١٩ - أثناء الفترة قيد الاستعراض، نظمت المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين بالتعاون مع إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة وبدعم من الاتحاد الأوروبي وحكومة زimbabwei المؤتمر المعني بحماية المستهلك، المعقد في هراري من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ١٩٩٦. وحضر هذا المؤتمر مسؤولون حكوميون من ما يزيد على ٣٥ بلداً أفريقياً، ومسؤولون وخبراء في مجال شؤون المستهلك من بلدان المنطقة، وأعضاء في المجتمع الدولي معنيون بمسائل حماية المستهلك. وعرض المؤتمر القانون النموذجي لأفريقيا الذي صُمم لحماية المستهلك الأفريقي ولükون بمثابة دليل للحكومات الأفريقية في جهودها الرامية إلى وضع سياسات وقوانين وآليات إنفاذ ملائمة في هذا المجال. وقد ذكرت غالباً، بالفعل، أنها تقوم بدراسة القانون النموذجي لأفريقيا للاستعارة به في صياغة سياستها الوطنية لحماية المستهلك.

٢٠ - سلم المؤتمر بالتقدم الهام الذي يجري إحرازه في تعزيز المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك في أفريقيا. وشدد على ضرورة قيام بلدان المنطقة بتعزيز التدابير المتخذة لوضع وإنفاذ سياسات وقوانين حماية المستهلك، إذ ما زال هناك ١٦ بلدا في المنطقة ليس لديها منظمات للمستهلكين أو هيئات معنية بمسائل حماية المستهلك. وهذا الأمر هام وملح بصورة خاصة في ضوء تزايد عولمة وتحرير الاقتصاد العالمي، والتأثير المحتمل لهذه الاتجاهات على المستهلكين على الصعيد الوطني. وتم تحديد عدد من المجالات التي تتطلب اهتماما خاصا من بلدان المنطقة، وخاصة الصحة، والسلامة، وفرضوص الوصول إلى الخدمات الأساسية وتدابير التعويض. ونظر المؤتمر أيضا في توسيع نطاق المبادئ التوجيهية ليشمل مجالات أخرى مثل أنماط الاستهلاك المستدامة.

٢١ - في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، قامت المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين، من خلال مكتبها الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ والجمعية الاستئمانية لوحدة المستهلكين بالهند بتنظيم مؤتمر دولي في نيودلهي بشأن موضوع "المستهلكون في العصر العالمي"، بالتعاون مع إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وبدعم من اللجنة الأوروبية وحكومات الهند وهولندا والسويد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقدمت الدعم لهذا المؤتمر منظمات غير حكومية أخرى، مثل اتحاد المستهلكين ومؤسسة فرايدريتش إبرت Freidrich Ebert. وكان هذا الحدث هو ثاني اجتماع بشأن حماية المستهلك لبلدان المنطقة؛ وكان الأول هو حلقة دراسية إقليمية، عقدت في بانكوك في حزيران/يونيه ١٩٩٠.

٢٢ - حضر مؤتمر نيودلهي ما يزيد على ٢٠٠ مشارك من حكومات ومنظمات حكومية دولية، ومنظمات غير حكومية دولية وطنية، وخبراء من ما يزيد على ٣٠ بلدا. واستعرض المؤتمر التقدم المحرز في تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك في بلدان المنطقة، ونظر في مسألة توسيع نطاق المبادئ التوجيهية ليشمل مجالات أخرى. وأحرز تقدم صوب إعداد قانون نموذجي لحماية المستهلك لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ. وفي هذا المؤتمر، أنشئت شبكة لحماية المستهلك لآسيا والمحيط الهادئ مكونة من مسؤولين حكوميين في بلدان المنطقة، وقد انضم إلى الشبكة، بالفعل، عدد من البلدان.

٢٣ - في أوروبا، تواصل اللجنة الأوروبية، إلى جانب توفير الدعم للمؤتمرات المذكورة أعلاه، اعتماد قوانين ولوائح وتوجيهات في ميدان السياسة الخاصة بالمستهلك. واشتملت أولويات اللجنة فيما يتعلق بالسياسة الخاصة بالمستهلك في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٨ على ١٠ مجالات عمل عامة، تتضمن جهودا لتحسين تقييف المستهلكين وتزويدهم بالمعلومات، وحماية مصالح المستهلكين في مجال الخدمات الأساسية ذات المنفعة العامة، وزيادة تمثيل المستهلكين، وجوانب الخدمات المالية الخاصة بالمستهلك، وتحسين ثقة المستهلك في المواد الغذائية، وتشجيع اتباع نهج عملي إزاء الاستهلاك المستدام.

٢٤ - شدد عدد من البلدان، وخاصة النرويج، والسويد، وإيطاليا، وسلوفينيا، واستونيا، وقبرص، على أهمية دور اللجنة الأوروبية في حماية المستهلك. واتخذت إيطاليا، والنرويج، والسويد، تدابير لمواصلة سياساتها الوطنية المتعلقة بحماية المستهلك مع قوانين ولوائح وتوجيهات الاتحاد الدولي، وذكرت سلوفينيا أنها

ستكيف قانونها المتعلق بحماية المستهلك، الجاري إعداده حاليا، بحيث يتماشى مع توجيهات اللجنة الأوروبية. ويستند النهج الذي تتواهه إيطاليا في سياستها الوطنية الخاصة بالمستهلك، بالكامل تقريبا، إلى المبادئ التوجيهية للجنة الأوروبية. ونظرت ألمانيا في توجيهات اللجنة الأوروبية المتعلقة بشتى مسائل حماية المستهلك، ولا سيما فيما يتعلق بمسائل عامة تتصل بسلامة الأغذية، وقوانين التأمين، واللوائح المتعلقة بصياغة العقود، وهي ستكتيف قانونها الوطني الخاص بالمنافسة ليتماشى مع قانون المنافسة للاتحاد الأوروبي. وتعمل السويد بنشاط من أجل تعزيز تأثير المستهلك داخل الاتحاد، وفي الوقت ذاته، فهي تدعم بقوة العمل الجاري داخل الاتحاد في سياق البيع عن بعد، والمعلومات المتعلقة بالأسعار، والمدفوعات عبر الحدود، والضمانات، وحسم المنازعات، والمسائل المتعلقة بالمواد الغذائية. وتعتبر السويد والترويج مشاركتين نشطتين في برنامج الوسم الإيكولوجي داخل الاتحاد الأوروبي، الذي حصل في إطاره، حتى الآن، ٩٠٠ منتج على علامة التم الشمالي (Nordic Swan) للامتناع/الجودة.

٢٥ - توجد في غالبية البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إطار مؤسسة وتنظيمية في ميدان سياسة المستهلك تغطي بوجه عام جميع عناصر المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك. وتتابع اللجنة التابعة للمنظمة المعنية بالسياسة الخاصة بالمستهلك، عن كثب، تنفيذ المبادئ التوجيهية في البلدان الأعضاء فيها.

#### جيم - منظومة الأمم المتحدة

٢٦ - تحظى المسائل المتعلقة بحماية المستهلك باهتمام متزايد من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

٢٧ - فضلا عن إنشاء شبكة للتعاون والشراكة مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، تعمل إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة أيضا على نحو وثيق في هذا المجال مع المؤسسات المعنية في المنظومة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة بهدف تأمين الاستخدام الفعال لمواردها المحدودة لتحقيق أقصى قدر من التأثير لأنشطتها. وبشكل أخص، تواصل الإدارة التعاون، في مجال سلامة المستهلك، مع منظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية، في نشر القائمة الموحدة للمنتجات التي حظرت الحكومات استهلاكها وأو بيعها أو ساحتها أو قيدت بشدة استعمالها أو لم توافق عليها. وتوحد القائمة جميع المعلومات المتعلقة بالمنتجات الضارة بالصحة والبيئة، وتتضمن معلومات بشأن الإجراءات التنظيمية التي اتخذتها ٩٤ حكومة فيما يتعلق بما يزيد على ٧٠٠ من المستحضرات الصيدلانية والمواد الكيميائية الزراعية والصناعية. وبالإضافة إلى منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة التجارة العالمية، تشارك أيضا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية في هذا النشاط. والقائمة مستخدمة على نطاق واسع من جانب الحكومات والمنظمات غير الحكومية في جهودها الرامية إلى النظر في نطاق التدابير التنظيمية.

٢٨ - واصل الأونكتاد أنشطته الرامية إلى تعزيز وحماية المستهلكين من خلال برنامجها للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية. وتم تجديد صلاحية مجموعة المبادئ والقواعد المنصنة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية (A/C.2/35/6)، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٦٣/٣٥ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، في مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض جميع جوانب المجموعة في ١٩٩٥. ولدى طرق مجال قوانين وسياسات المنافسة، يشجع الأونكتاد الأنشطة الابتكارية للصناعة التي تؤدي إلى زيادة تنوع للسلع والخدمات، وتخفيض الأسعار. وبدعم مالي مقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمانحين الثنائيين، يوفر الأونكتاد خدمات استشارية للوكالات الوطنية المعنية بقوانين المنافسة، وينظم حلقات عمل وحلقات دراسية ويدعى دراسات وتقارير تقنية عن مسائل السياسات والقوانين الخاصة بالمنافسة. وتساعد هذه البرامج، الموجهة بشكل خاص للبلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال، على التكيف مع عملية عولمة وتحرير التجارة.

٢٩ - قام الأونكتاد في دورته التاسعة، المعقدة في ميدراند، جنوب أفريقيا، في ١٩٩٦، بإعطاء الأسبقية لمسائل حماية المستهلك (انظر TD 378 الفقرات ٢٩ و ٤٣ و ٩١ و ٩٧ (ثالثاً) و ٩٢). وبالتالي، ستركز أعمال الأونكتاد ذات الصلة على أهمية حماية المستهلك والمنافسة بالنسبة للتنمية، وستدعم استراتيجيات لتعزيز المنافسة الوطنية. وسيعمل الأونكتاد وإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة على نحو وثيق في جمع المعلومات عن مدى قيام البلدان بوضع قوانين لحماية المستهلك، وكذلك عن الترتيبات القائمة لتنفيذ هذه القوانين.

٣٠ - تشجع مدونة قواعد السلوك بشأن الاتجار الدولي في المواد الكيميائية على الالتزام بمستويات عالية من السلوك الأخلاقي من جانب أطراف القطاع الخاص التي تقوم بإنتاج وإدارة المواد الكيميائية، وذلك بوضع مبادئ تحكم معايير الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية المتداولة في التجارة الدولية.

٣١ - في أثناء الفترة قيد الاستعراض، ركزت اللجنة الاقتصادية لأوروبا على صياغة معايير تتعلق بالمنتجات القابلة للعطب. وقام الفريق الحكومي الدولي التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا والمعني بوضع معايير للمنتجات القابلة للعطب وزراعة الكمية، بالتعاون مع لجنة مدونة الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بوضع معايير للجودة التجارية للمنتجات القابلة للعطب. وتيسّر هذه المعايير التجارة بين المصدررين والمستوردين، كما توفر معلومات عن المعايير الصحية ومعايير حماية المستهلك بوجه عام. وتم عقد حلقات عمل وحلقات دراسية تدريبية بشأن معايير الجودة التجارية في بلدان أوروبا الشرقية لضمان مراقبة كافية لجودة المنتجات وتعزيز وعي المستهلكين. وتم أيضاً وضع معايير بشأن الأغذية المجهزة وشبه المجهزة والأغذية النباتية، بما في ذلك نظافة الأغذية، والمواد المضافة إليها، ومبيدات الآفات، والملوّثات، ووضع العلامات وطريقة العرض، فضلاً عن طرق التحليل وأخذ العينات. وتحري، بشكل متزايد، في مفاوضات جارية بشأن البروتوكولات المتعلقة بأكاسيد النتروجين وما يتصل بها من مواد ملوثة عضوية ثابتة والفلزات الثقيلة، معالجة مسائل تتعلق بالصحة البشرية. وبالإضافة إلى ذلك،

بدأ العمل من أجل حظر أو تقييد استخدام ١٥ من مبيدات الآفات وغيرها من المواد الكيميائية السامة التي تترتب عليها مخاطر صحية.

٣٢ - وتوacial اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التعاون مع المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين في مجال حماية المستهلكين، بما في ذلك القوانين الخاصة بالمستهلك، والتجارة، والتكامل الاقتصادي وحماية المستهلك، والخدمات العامة، والاستهلاك المستدام. وشاركت اللجنة في المؤتمر الإقليمي الثالث للمنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المعنى بالتكامل الاقتصادي وحماية المستهلك، المعقود في ساو باولو في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وشاركت أيضاً في المؤتمر الأول لأوروبا وأمريكا اللاتينية، المعنى بالمستهلك، المعقود في مدريد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، والذي تناول المسائل المتعلقة بالقوانين، والتنمية، وحماية المستهلك.

٣٣ - يتقييد برنامج الأغذية العالمي بتوصيات محددة صادرة عن لجنة مدونة قوانين الأغذية في مجال السلامة والأمن الغذائيين. ويجري تطبيق هذه التوصيات بخصوص جميع شحنات الأغذية، بما فيها المشتريات الدولية والمحلية من المنتجات الغذائية (التي تشكل نحو نصف مشتريات برنامج الأغذية العالمي السنوية من الأغذية). كذلك، يفي البرنامج بمتطلبات اللجنة من حيث وضع الرموز والعلامات على السلع التي يوزعها.

٣٤ - نشر البرنامج خبرته في مجال السوقيات، فيما يتعلق بمرافق التوزيع ومراقبة الجودة، في عدد من البلدان من خلال تدريب موظفين نظارء يعملون في مجال نقل السلع الأساسية وتخزينها، وفيما يتعلق بإنشاء وتحسين مراافق في المواني ومرافق التخزين، ومراكل التوزيع ونظم النقل.

٣٥ - بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، قام برنامج الأغذية العالمي بحملات تثقيف في مجال التغذية تستهدف الجماعات الضعيفة من السكان، لا سيما الأطفال، ومن فيهم أطفال المدارس، والنساء الحوامل والأمهات المرضعات. ويتبع البرنامج مبادئ توجيهية ثابتة فيما يتعلق بتوزيع منتجات اللبن مع تشجيع ممارسات الرضاعة الثدية.

٣٦ - تولي منظمة الأغذية والزراعة اهتماماً خاصاً لحماية المستهلكين من ضد المخاطر الصحية والخسائر الاقتصادية المقترنة بالأغذية الملوثة وأو الأغذية المغشوشة.

٣٧ - واصلت لجنة مدونة قوانين الأغذية، المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والتي تضم ١٥٦ بلداً عضواً، وضع المعايير الدولية ومدونات القواعد التي تحكم الممارسات بالنسبة لمجموعة كبيرة من السلع الأساسية الغذائية، كما صاغت توصيات بشأن المسائل المتصلة بسلامة الأغذية. وبوجه عام، يجري اعتماد هذه المعايير ودمجها في التشريع الوطني. كما قبلت جولة أوروغواي للاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف هذه المعايير باعتبارها المقياس لمتطلبات الجودة والسلامة للأغذية في التجارة

الدولية. وتشجع اللجنة اعتماد نظام لبيان المكونات وتاريخ انتهاء فترة الصلاحية على المنتجات، واعتمدت مدونة للأخلاقيات المتصلة بتجارة الأغذية.

٣٨ - في أثناء الفترة قيد الاستعراض، تم الاضطلاع بعدد من الأنشطة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: قامت لجنة خبراء معنية بمضادات الأغذية بعمليات تقييم لسمية المضادات المستخدمة في الأغذية، واستخداماتها التقنية، وخصائصها، لتحديد نوعيتها ومدى نقائها، وأسدت المشورة فيما يتعلق بالمستويات المقبولة في الأغذية من المواد المضافة، والملوثات، والمواد المتخللة من العقاقير البيطرية في المنتجات الحيوانية؛ وقدم اجتماع استشاري لخبراء بشأن تطبيق تحليل المخاطر على مستويات الأغذية المشورة بشأن استخدام مبادئ تحليل المخاطر في وضع المعايير بشأن الأغذية؛ وقدم اجتماع استشاري مماثل معني بإدارة المخاطر توصيات تتعلق بتطبيق إدارة المخاطر في المسائل المتعلقة بسلامة الأغذية؛ وقام اجتماع بشأن المواد المتخللة عن مبيدات الآفات بتقييم سمية تلك المواد في الأغذية، وقدم توصيات بشأن المستويات المقبولة من هذه المخلفات في سياق التجارة الدولية. وتمثل هذه التوصيات الأساس للقواعد ذات الصلة التي وضعتها لجنة مدونة قوانين الأغذية.

٣٩ - بالإضافة إلى ذلك، قام اجتماع استشاري مشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية معني بإعداد واستخدام المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمواد التي يجري تناولها في الأغذية واجتماع استشاري لفريق خبراء معني بالتحقيق الغذائي الموجه للجمهور، بتقديم عدد من التوصيات بشأن مسائل التحقيق الغذائي، وقد ترجم المنشور الناتج عنه "استند إلى أقصى درجة من غذائك" إلى عدة لغات وتم تكييفه لاستخدامه في عدد من البلدان، ويجري نشر كتابين مرجعيين، التغذية البشرية في العالم النامي والأغذية والتغذية والزراعة للمدرسين الأفارقة، ينتظر منها أن يساعدان في أنشطة التدريب في مجالات الأغذية وحماية المستهلك والأمن الغذائي. واعتمد اجتماع لمنظمة الأغذية والزراعة معني بإدماج مصلحة المستهلك في مراقبة الأغذية، لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، توصيات لتعزيز مشاركة ممثلي المستهلكين في عملية صنع القرار المتصلة بمراقبة جودة الأغذية، وتنقيف وتوسيعية المستهلك.

٤٠ - من المتوقع أن البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة والمتعلق بالموافقة المسبقة عن دراية بشأن المواد الكيميائية والزراعية والصناعية الاستهلاكية، الذي يشارك فيه ١٢٥ بلدا، سيصبح ملزما قانونا في المستقبل القريب. ووفقا لأحكام هذا البرنامج لا يسمح بمروor أي شحنة دولية من المواد الكيميائية أو مبيدات الآفات المحظورة أو المقيد استخدامها تقريبا شديدا أو التي يعلم أنها تسبب مشاكل صحية أو بيئية، دون الحصول على موافقة صريحة من السلطة الوطنية المختصة في البلدان المستوردة. كما أن أي قرار يحظر أو يقيد استيراد مادة كيميائية تقريبا شديدا يجب أن ينفذ بالمثل على الإنتاج لأغراض الاستخدام المحلي.

٤١ - تضمن برنامج منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المعنى بتحفيض المخاطر في الصناعة الكيميائية الزراعية، الذي يشمل الشبكة الإقليمية لمبيدات الآفات في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، والشبكة

الأفريقية - العربية لتخفيض المخاطر في تنمية استخدام المواد الكيميائية الزراعية، وضع مبادئ توجيهية واعتماد معايير دولية بشأن إنتاج تلك المواد واستخدامها.

٤٢ - كذلك، تقوم منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، بالتعاون مع اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتشجيع استخدام الملح المعالج باليود للقضاء على الاضطربات الناجمة عن النقص في اليود؛ وتم التشدد على جمع البيانات، ومراقبة الجودة، ومراقبة محتوى اليود في الملح. كذلك، تم إيلاء اهتمام للعمل المتصل بالمستحضرات الصيدلانية. واشتمل مشروع عنوانه التنمية المتكاملة للصناعة الوطنية للمستحضرات الصيدلانية، يجري الانضباط به في الجمهورية العربية السورية، على توفير الخدمات الاستشارية لصياغة سياسية وقوانين ذات صلة بالموضوع بما في ذلك حماية المستهلك. واشتمل مشروع عنوانه "تنمية الصناعة الصيدلانية" يجري القيام به في تايلاند على إنشاء مركز تايلاند للخدمة التكنولوجية الصيدلانية. وقد ساعد المركز ١٢٥ مشروعًا عالميًّا في المجال الصيدلاني على الحصول على شهادة بشأن الممارسات التصنيعية الجيدة، وهو يساعد الصناعة الصيدلانية في الحصول على تراخيص للتصدير، كما يتعاون مع المنظمات التابعة للأمم المتحدة مثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي.

٤٣ - اشتمل مشروع مشترك بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومعهد التحصين الدولي في سيول، جمهورية كوريا، على حلقتين دراسيتين تدربيان عالميتين بشأن ضمان الجودة، وممارسات التصنيع الجيدة، ومراقبة الجودة فيما يتعلق بإنتاج اللقاحات وإدارة المشاريع التي تنتجهما. وعالجت أيضًا حلقات العمل هذه، المعقدة في باندونغ، إندونيسيا، وبيجين، على التوالي، مسائل حماية المستهلك، مثل ردود الفعل المعاكسة للتحصين وبصورة أعم رضاء المستهلك. وتم عقد حلقات عمل بشأن ممارسات التصنيع الجيدة في القطاع الصيدلاني والمصادقة على عمليات التصنيع الصيدلانية، وذلك في مونتريال وبوغوتا، على التوالي، وكان الهدف منها هو استحداث نظم لإدارة الجودة.

٤٤ - قامت منظمة الطيران المدني الدولي بتنقيح مدونة قواعد السلوك لتنظيم وتشغيل نظم الحجز بالحاسوب، التي اعتمدتها فيما بعد مجلس المنظمة. وتنص المدونة، ضمن جملة أمور، على تأمين خصوصية البيانات الشخصية المتعلقة بالركاب، بما في ذلك اقتضاء أن يتم إعلام المسافرين جوا الذين يستخدمون نظم الحاسوب لحجز أو شراء تذاكر للرحلات بالرحلات الخاصة لهذه المدونة والتي تشغله شركتان أو أكثر.

٤٥ - أصدرت المنظمة كتيباً عن تنظيم النقل الجوي الدولي لتشجيع نشر المعلومات والمشورة لمستخدمي النقل الجوي والشاحنين. ويوفر المنشور المعروف "المواد الخاصة بالسياسة العامة والإرشاد فيما يتعلق بالنقل الجوي الدولي" معلومات عن الرحلات الجوية وأسعارها، بما في ذلك القواعد والشروط المرتبطة بالرحلات المقررة للمسافرين، والمعلومات عن المسموح به من حقائب والرسوم التي يتکبدها المسافرون، وما يتصل بذلك من تدابير الانتصاف والتعويض.

٤٦ - ستواصل المنظمة مراعاة تعزيز المصالح الاقتصادية للمستهلك على النحو الذي أوصى به مؤتمرها المعنى بتنظيم النقل الجوي الدولي لعام ١٩٩٤ (انظر ICAO/DOC.9644).

#### دال - المنظمات غير الحكومية

٤٧ - كما لوحظ أعلاه، يتواصل تعزيز العلاقة التعاونية المنشأة بين إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والمجتمع المدني، لا سيما المنظمات غير الحكومية المعنية بمسائل حماية المستهلك، مثل المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين. وبدون القيادة التي توفرها المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين وتعاون الأمم المتحدة الوثيق معها الذي تزايد عبر السنتين، لما أمكن تنفيذ البرنامج الدولي للحلقات الدراسية والمؤتمرات الإقليمية في حدود الموارد القائمة.

٤٨ - في الوقت الحالي، تتواصل المناقشات بشأن صياغة مذكرة تفاهم بين المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين، وإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والأونكتاد، لتعزيز المساعدة الدولية في وضع سياسات وقوانين لحماية المستهلك من خلال برنامج للعمل المشترك. ومن المزمع أن يتعاون كل من المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين، والإدارة، والأونكتاد، في جملة أمور، منها تشجيع وضع قوانين وسياسات وطنية لحماية المستهلك، بما في ذلك المسائل التي تغطيها المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك، وإعلان ميدراند بشأن التعاون التقني في هذا المجال (انظر الفقرة ٢٩ أعلاه)، ووضع قوانين للمنافسة على الصعيدين الوطني والدولي، ومسائل البحوث المتعلقة بالمستهلك، بما في ذلك التنمية المستدامة وأنماط الاستهلاك.

٤٩ - يقوم التحالف التعاوني الدولي، وهو منظمة غير حكومية، تخدم الحركة التعاونية الدولية وتضم أكثر من ٢٠٠ منظمة تعاونية وطنية ودولية من زهاء ١٠٠ بلد، بتكرис ما يقرب من ٢٥ في المائة من موارده لقطاع الاستهلاك. وللتحالف مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتسهم تعاونيات المستهلكين، من خلال توفير السلع والخدمات التي يحددها المستهلكون، في تعزيز وعي المستهلك وتشقيفه. وبشكل عام، تسهم هذه المنظمات في إعمال حقوق المستهلك على الصعيدين الوطني والدولي. وبوجه خاص، تقوم الحركة التعاونية، من خلال هيئتها الفرعية، المنظمة التعاونية الدولية للمستهلكين، بعرض المسائل الخاصة بمعايير السلامة والبيئة الصحية، و بإمكانية الوصول إلى السلع بأسعار مناسبة مع تنوع واحتياج معقولين، وإمكانية الوصول إلى المعلومات بشأن السلع، وتشقيق المستهلك.

#### ثانيا - المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك وأنماط الاستهلاك المستدامة

٥٠ - أثيرت مسألة أنماط الاستهلاك المستدامة في سياق عالمي في مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، المعقود في ريو دي جانيرو في ١٩٩٢، حيث تم إيرادها في الفصل ٤ من جدول أعمال القرن ٢١.

٥١ - يشكل وجود جمهور من المستهلكين أكثر وعيًا من الناحية البيئية، مع زيادة اهتمام قطاع الصناعة بتوفير منتجات استهلاكية سليمة بيئياً بعدها هاماً للاستهلاك المستدام. وقد زادوعي المستهلكين بالصلة القائمة بين الاستهلاك والبيئة، ولكن رغم أن المستهلكين قد يكونوا أكثر وعيًا بتزايد مسؤوليتهم في إطار العلاقة بين البيئة وأنماط الاستهلاك، لا يمكن ترجمة هذا الوعي إلى عمل إلا إذا أتيحت للمستهلكين المعلومات اللازمة للقيام بالاختيارات الصحيحة وبالتالي لإيجاد أنماط استهلاك وأنماط حياة سليمة بيئياً.

٥٢ - ما زال دور الحكومات في تشكيل أنماط الاستهلاك، خاصة في البلدان التي يضطلع فيها القطاع العام بدور هام في الاقتصاد، يكتسي أهمية قصوى. وقد أبلغ عدد من الحكومات عن التقدم الذي يجري تحقيقه في هذا المجال من العمل. عززت ألمانيا مشاريع في ميدان تقديم المشورة البيئية لتشجيع الإعلام وتحسين الوعي للذين لهم اتجاه بيئي فيما يتعلق بالمنتجات، بهدف تحقيق سلوك استهلاكي سليم بيئياً من جانب المستهلكين. ووضعت الترويج مشروعًا عنوانه "الميزانية الخضراء للأسرة المعيشية" "Green household Budget" توفر في إطاره المعلومات والمشورة للمستهلكين بشأن شراء واستخدام المنتجات من أجل تحقيق الإنتاج المستدام. كما استضافت الترويج مؤتمرين دوليين بشأن الإنتاج والاستهلاك المستدامين: اجتماع مائدة مستديرة عقد في أوسلو ومؤتمر دولي بشأن الاستهلاك المستدام عقد في ليلاهير. ونتيجة لهذين الاجتماعين وضع مجلس الترويج البرازيلي للبحوث المتعلقة بالإنتاج والاستهلاك المستدامين. ونظمت حكومتا البرازيل والترويج أيضًا ندوة عن أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة في برازيليا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وركزت نتائج هذا الاجتماع على خيارات السياسة العامة المتاحة لجعل أنماط الاستهلاك والإنتاج أكثر استدامة. وأقر الاجتماع بأن أنماط الاستهلاك والإنتاج مسألة تهم البلدان الصناعية والبلدان النامية وتستحق المزيد من التعاون الدولي بين كل هذه البلدان.

٥٣ - لم تتفكر الولايات المتحدة الأمريكية تقوم بتشجيع الاستهلاك المستدام من خلال برنامج توعية وتنقيف للجمهور العام تضطلع به وكالة حماية البيئة التابعة لها. كما يملك هذا المكتب موقعاً على شبكة الانترنت بشأن إعادة تدوير واستخدام المنتجات. ويشجع مكتب المستهلكين بالمكسيك كنشر المعلومات على المستهلكين بشأن الاستهلاك وحماية البيئة، والاستخدام المناسب للطاقة، وتدابير إعادة التدوير، وينفذ برامج تدريب بشأن التنمية المستدامة. وعالج محفل دولي معنى بموضوع "الاستهلاك في نهاية الألف عام" مسائل الاستهلاك، ومنظمات المستهلكين، والدعائية ووسائل الإعلام.

٥٤ - تعتبر السويد أن توسيع نطاق المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك ينبغي أن يكون جزءاً من سياسة الاستهلاك على صعيد الاتحاد الأوروبي، وكذلك داخل إطار مجلس وزراء بلدان الشمال ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وترى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أن مجال الاستهلاك

المستدام يشكل ميداناً هاماً يجب إدراجه في المبادئ التوجيهية ذات الصلة من أجل حماية المستهلك وتقوم منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في الوقت الحالي بإعداد لمحه عامة عن أنشطة البلدان الأعضاء بشأن المسائل المتعلقة بأنماط الاستهلاك المستدامة.

٥٥ - على نحو ما لوحظ آنفاً، أعربت منظمات المستهلكين، في سياق البيئة الاقتصادية الدولية السريعة التغير، عن الحاجة إلى استعراض المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك وتوسيع نطاقها ليشمل مجالات جديدة من المستصوب فيها حماية المستهلك. وتم إظهار اهتمام، على سبيل المثال، بتوسيع نطاق المبادئ التوجيهية لتشمل مسائل المنافع العامة في مجالات مثل خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والنقل، حيث يمكن أن تكون الحاجة متزايدة إلى حماية مصالح المستهلك. ويختضمن مجال اهتمام آخر كقطاع الخدمات، الذي تغيرت فيه جميع شروط التأمين والأعمال المصرفيه والاستثمار فضلاً عن الإقراض والاقتراض، بسبب استخدام التكنولوجيات الجديدة والأسواق الأكثر تنافساً.

٥٦ - نظر المؤتمر الأفريقي المعنى بحماية المستهلك (انظر الفقرتين ١٩ و ٢٠ أعلاه) في مبادئ توجيهية محتملة تتعلق بالخدمات الأساسية، بما في ذلك المنافع العامة (الصحة، المياه، الكهرباء، الغاز)، والخدمات المالية (إبلاغ بشأن الوضع الائتماني مع حماية الخصوصية، وتنظيم الأسعار والشروط، وكشف تكاليف وشروط الائتمان)؛ وتمثيل المستهلكين (التمثيل في المفاوضات التجارية، ووضع معايير المنتجات، وال الحاجة إلى آليات لمشاركة المستهلك في عمليات صنع القرار). وقام مؤتمر آسيا والمحيط الهادئ المعنى بموضوع "المستهلكون في العصر العالمي" (انظر الفقرتين ٢١ و ٢٢ أعلاه) بتحديد عناصر لمبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام؛ والمشاركة النشطة لجماعات المستهلكين في إعداد مبادئ توجيهية وفي عملية صنع القرار؛ واستحداث ضرائب بيئية أو حواجز ومبطبات فيما يتعلق بالأنشطة الإنتاجية والاستهلاكية المستنفدة للموارد الطبيعية؛ ونشر معلومات يمكن التحقق منها على المستهلكين بشأن وضع مدونات لقواعد السلوك ومعايير تتعلق بالدعائية؛ وتنظيم المطالبات البيئية والتحقق منها. كما أشير إلى مجالات الخدمات المالية، والتكنولوجيات الجديدة، لا سيما في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية، وخدمات المستهلكين بوصفها مجالات تتطلب أحكاماً جديدة تتعلق بالسياسة العامة. وتشمل اقتراحات أخرى صادرة عن الندوة المعنية بأنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة المعقدة في برازيليا في ١٩٩٧ (انظر الفقرة ٥٢ أعلاه)، ضرورة إدماج التنمية المستدامة في عملية صنع القرار على المستوى الحكومي، بغية ضمان أن تؤدي سياسات الاقتصاد الكلي الرامية إلى التحرير وإلغاء الضوابط التنظيمية إلى تشجيع تحسين البيئة. كذلك، تم التشدد على أهمية دور الحكومات بوصفها جهات مستهلكة رئيسية من حيث أن الحكومات يمكن أن تساعد على تشكيل الأسواق من خلال استخدامها للسلع والخدمات وإدراج المعايير البيئية في السياسات المتعلقة بالمشتريات.

### ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

٥٧ - على نحو ما ذكر في الممحة العامة الموجزة الواردة أعلاه، تم تحقيق تقدم كبير في تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك، وذلك من حيث التدابير المتخذة لحماية المستهلك على الصعيد الوطني، وتعزيز التعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي. وقد ارتفع الوعي العام بشكل مفاجئ فيما يتعلق بمسائل الاستهلاك، لا سيما من حيث استدامة أنماط الاستهلاك وضرورة حماية مصالح المستهلك في اقتصاد عالمي معولم. وتكتسب حركة المستهلكين زخماً في جميع المناطق ويجري تعزيز السياسة العامة استجابةً لتلك التطورات. لكن، ما زال هناك الكثير مما يتطلب إنجازه ولا بد من أن تنشط الحكومات في هذا المجال. وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي، فإن دور مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بدعم من الدول الأعضاء وبالتعاون مع الجماعات الرئيسية، مثل المنظمات غير الحكومية، هام بنفس الدرجة من أجل تعزيز الدعم وتقديم المساعدة في اتخاذ التدابير على الصعيد الوطني لحماية المستهلكين. ويتبين من نجاح الأنشطة التعاونية - مثل سلسلة المؤتمرات والحلقات الدراسية الإقليمية التينظمها الأمم المتحدة بالتعاون مع أعضاء من المجتمع الدولي (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية مثل المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين)، وحكومات مانحة ومستضيفة - أن الإبقاء على هذا التعاون وتعزيزه في إطار العمل في المستقبل ضروريان من أجل تحقيق فعالية التكاليف في استخدام الموارد المحدودة.

٥٨ - قد يود المجلس أن يوصي بمواصلة الجهود الوطنية والدولية لضمان التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية لحماية المستهلك من جانب جميع العناصر الفاعلة المعنية، بما فيها الحكومات، فضلاً عن مواصلة التعاون الوثيق، تحقيقاً لهذه الغاية، فيما بين مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والجماعات الرئيسية، وخاصة المنظمات غير الحكومية.

٥٩ - في الفترة القادمة، سيتطلب إعداد مبادئ توجيهية تشمل أنماط الاستهلاك المستدامة اهتماماً خاصاً. إن نوافذ المؤتمرات الإقليمية المعقدة عبر السنتين الماضيتين، والعمل الذي اضطلعت به المنظمات الحكومية الدولية مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والاتحاد الأوروبي، ومبادرات فرادى البلدان، قد مهدت جميعها الطريق للاضطلاع بجهد منظم من أجل توسيع نطاق المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك بحيث تشمل أنماط الاستهلاك المستدامة فضلاً عن مجالات أخرى مثل نظم المعلومات الجديدة، والاتصالات السلكية واللاسلكية، والتجارة العابرة للحدود، وخدمات المستهلكين، بما في ذلك الخدمات المالية. ولتحقيق هذه الغاية، قد يود المجلس، خطوة أولى، أن يدعوا إلى عقد اجتماع أقاليمي لفريق من الخبراء ليعد توصيات بشأن مبادئ توجيهية، بشأن أنماط الاستهلاك المستدامة، تعرض على المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨، عن طريق لجنة التنمية المستدامة.

#### حاشية

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ١٢ (E/1995/32).  
الفقرة ٤٥.

— — — — —